.

فائدة إذا لم يرم حتى غربت الشمس لم يرم إلا من الغد بعد الزوال ولا يقف .

قوله ثم يحلق أو يقصر من جميع شعره .

إن حلق رأسه استحب له أن يبدأ بشق رأسه الأيمن ثم بالأيسر اقتداء بالنبي صلى ا عليه وسلم ويستحب أن يستقبل القبلة وذكر جماعة ويدعو وقت الحلق .

وقال المصنف وتبعه الشارح وغيره يكبر وقت الحلق لأنه نسك .

فائدة الأولى أن لا يشارط الحلاق على أجرته لأنه نسك قاله أبو حكيم واقتصر عليه في الفروع قال أبو حكيم ثم يصلي ركعتين .

وأما إن قصر فيكون من جميع رأسه على الصحيح من المذهب وعليه أكثر الأصحاب .

قال الشيخ تقي الدين لا من كل شعرة .

قلت هذا لا يعدل عنه ولا يسمع الناس غيره وتقير كل شعرة بحيث لا يبقى ولا شعرة مشق جدا .

قال الزركشي لا يجب التقصير من كل شعرة لأن ذلك لا يعلم إلا بحلقه .

وعنه يجزئ حلق بعضه وكذا تقصيره وظاهر كلامه في الفروع أن محل الخلاف في التقصير فقط .

فعلى هذه الرواية يجزئ تقصير ما نزل عن رأسه لأنه من شعره بخلاف المسح لأنه ليس رأسا ذكره في الخلاف في الفصول .

تنبيه شمل كلام المصنف الشعر المضفور والمعقوص والملبد وغيرها وهو صحيح وهو المذهب .

ونقل بن منصور في الملبد والمضفور والمعقوص ليحلق